

الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون
البند ١٢٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/71/L.41 و Add.1)]

١٥٩/٧١ - الصحة العالمية والسياسة الخارجية: العمالة في مجال الصحة
والنمو الاقتصادي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ١٠٨/٦٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٩٥/٦٥ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١١٥/٦٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٨١/٦٧ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٩٨/٦٨ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٣٢/٦٩ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ١٨٣/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبلاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،



وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، والقانون الدولي الإنساني، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢)، ودستور منظمة الصحة العالمية^(٣)،

وإذ تسلّم بأن الصحة شرط مسبق للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة كافة ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتهما، وأنه على الرغم من التقدم المحرز لا تزال التحديات قائمة في مجال الصحة العالمية، ومنها حالات الضعف الشديدة وأوجه التفاوت الكبيرة داخل البلدان والمناطق وفيما بينها، وكذلك فيما بين السكان، وتتطلب اهتماماً متواصلاً بها،

وإذ تشدد على أن الصحة العالمية تمثل أيضاً هدفاً طويل الأمد ذات نطاق وطني وإقليمي ودولي يقتضي اهتماماً والتزاماً مطردين وتعاوناً دولياً أوثق لا يقتصر على حالات الطوارئ،

وإذ تؤكد من جديد حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية دون تمييز من أي نوع، وحقه في مستوى معيشة ملائم يضمن الصحة والرفاه له ولأسرته، بما في ذلك الحق في الغذاء والملبس والسكن اللائق، وحقه في مواصلة تحسين ظروفه المعيشية، مع إيلاء اهتمام خاص للحالة المفزعة التي يعاني منها الملايين من الناس الذين لا تزال إمكانية حصولهم على الأدوية هدفاً بعيد المنال، وبخاصة الشرائح الضعيفة من السكان والأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع،

وإذ ترحب بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة، "ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار"، وإذ تؤكد من جديد الأهداف المحددة والمتراصة، وكذلك الأهداف والغايات المتصلة بالصحة، وإذ تلاحظ أنها يمكن أن تسهم تدريجياً في أعمال التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 14, No. 221.

وإذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٦/٣٢ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ بشأن تعزيز حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية بتحسين بناء القدرات في مجال الصحة العامة^(٤)، وإلى كون ترسيخ التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتم باتخاذ تدابير لتعزيز بناء القدرات، بما في ذلك تدريب العدد الكافي من العاملين الصحيين المؤهلين تأهيلا مناسباً وتوظيفهم واستبقائهم،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/٣٢ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ بشأن الحصول على الأدوية في سياق حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية^(٤)، الذي يسلّم، في جملة أمور، بأن الحصول على الأدوية، ولا سيما الأدوية الأساسية الجيدة والميسورة التكلفة والمأمونة والفعالة، هو أحد العناصر الأساسية للتوصل تدريجياً إلى الإعمال الكامل لحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية،

وإذ تشير كذلك إلى الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية وخطة عملها بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية^(٥)، التي وُضعت بغرض تعزيز الابتكار في مجال الأدوية وبناء القدرات وتحسين سبل الحصول على الأدوية، وإذ تكرر التأكيد على أن أعمال البحث والتطوير في مجال الصحة ينبغي أن تستند إلى الاحتياجات وأن تقوم على الأدلة وأن تسترشد بالمبادئ الأساسية للقدرّة على تحمل التكاليف والفعالية والكفاءة والإنصاف، وأن تعتبر مسؤولية مشتركة،

وإذ تسلّم بأهمية القطاعين الاجتماعي والصحي في النمو الاقتصادي والحاجة المشتركة إلى زيادة فرص العمل في مجال الصحة، وبأن الاستثمار في العاملين الصحيين هو جزء من الهدف الأعم المتمثل في تعزيز النظم الصحية والحماية الاجتماعية ويشكل في جوهره خط الدفاع الأول ضد الأزمات الصحية الدولية،

وإذ تشدد على أن العاملين الصحيين هم أساس نظام صحي مرن وأن القوى العاملة الصحية المحلية هي المستجيب الرئيسي في جميع البلدان، بما في ذلك البلدان التي لديها نظم صحية هشّة، وأنها أساسية لإقامة نظم صحية مرنة، وإذ تلاحظ أن القوى العاملة في مجال الطب التقليدي والتكميلي قد تشكل عنصراً مهماً من القوى العاملة الصحية في العديد من البلدان،

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٥٣ (A/71/53)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(٥) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA61/2008/REC/1، القرار ٦١-٢١، المرفق، والوثيقة WHA62/2009/REC/1، المرفق ٤.

وإذ تقرر بأن التحديات الصحية في القرن الحادي والعشرين المتعلقة بالتغيرات الديمغرافية والوبائية والتكنولوجية ستتطلب توافر قوى عاملة صحية موجهة نحو تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض وتقديم خدمات صحية مجتمعية محورها الإنسان ورعاية شخصية طويلة الأجل،

وإذ تؤكد أن تحقيق التغطية الصحية للجميع يتطلب بيانات إحصائية مصنفة بشأن نوعية ومقدار العاملين الصحيين من شأنها أن تساعد في إعداد توقعات فيما يتعلق بالعاملين الصحيين المطلوبين، مع أخذ التغيرات الديمغرافية والوبائية والتكنولوجية الحاصلة في القرن الحادي والعشرين في الاعتبار، وزيادة عدد العاملين الصحيين الذين يشغلون وظائف لائقة،

وإذ تقرر بأن برنامج توفير العمل اللائق الذي وضعته منظمة العمل الدولية يمثل أداة هامة لتحقيق هدف العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، واحترام حقوق العاملين في مجال الرعاية الصحية المجتمعية والعمل على إيجاد بيئات عمل وحوافز أفضل،

وإذ تؤكد من جديد أن الاستثمار في إتاحة فرص عمل جديدة للعاملين الصحيين من شأنه أيضاً أن يضيف قيمة اجتماعية واقتصادية أوسع نطاقاً للاقتصاد العالمي والاقتصادات الوطنية، وأن يساهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإذ تسلّم بأن الإصلاحات الجوهرية والاستثمارات الاستراتيجية في البيانات المتعلقة بالقوى العاملة الصحية العالمية، وكذلك إحداث تحول كبير في مجال التخطيط المتعلقة بالقوى العاملة الصحية وتعليمها ونشرها واستبقائها وإدارتها وأجورها وتوفير العمالة اللائقة لها أمور من شأنها أن تساهم أيضاً إسهاماً قوياً في بلوغ الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تقرر بضرورة حصول زيادة كبيرة في تمويل الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تقرر أيضاً بأن أدوار الرعاية غير المدفوعة الأجر وغير الرسمية تضطلع بها أساساً النساء والفتيات وأن النساء يشكلن أغلبية العاملين في القطاعين الصحي والاجتماعي، وأن النساء يساهمن مساهمة مهمة في التنمية الاقتصادية، وكذلك في الصحة العامة، وأن الاستثمار في القطاع الصحي يمكن أن يعزز تمكين المرأة ومشاركتها في المجال الاقتصادي، ويحوّل أدوار الرعاية غير المدفوعة الأجر وغير الرسمية إلى عمل لائق ويعزز الفرص المتاحة لتحسين المهارات والتدابير الرامية إلى استبقاء النساء في المناصب القيادية وترقيتهن إلى تلك المناصب، وإذ تقرر كذلك بأهمية السياسات والاستراتيجيات التي تلغي التحيزات الجنسانية وعدم المساواة وتفضي إلى تمكين المرأة وتعزيز تمثيلها ومشاركتها وقيادتها

من أجل تعظيم مساهمتها الهامة في خطة التنمية المستدامة والأهداف المتصلة بتمكين المرأة ومشاركتها في القوى العاملة الاقتصادية،

وإذ تقر كذلك بأن الاستثمارات في العمالة الصحية يمكن أن تؤدي إلى توسيع فرص تطوير المهارات وإيجاد فرص العمل اللائق وسلم وظيفي للشباب، بمن فيهم الشباب، وإذ تعترف بأهمية هذه الاستثمارات في سياق تزايد بطالة الشباب في العالم،

وإذ تقر بأن التنقل الدولي للعاملين الصحيين قد يعود بفوائد جمّة على دول المصدر والمقصد وعلى العاملين الصحيين أنفسهم وبأن زيادة الهجرة تطرح تحديات جديدة أمام الصحة العالمية، ولا سيما في المجال المتعلق بالقوى العاملة الصحية، وإذ تقر أيضا بالحاجة إلى تحسين إدارة هجرة العاملين الصحيين على الصعيد الدولي وداخل البلدان، والحاجة إلى مزيد من العمل للتخفيف من وطأة هذا التحدي، بما يتماشى مع المدونة العالمية لممارسات التوظيف الدولي للعاملين الصحيين^(٦)،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء زيادة العجز في القوى العاملة الصحية العالمية، وإذ تقر بعدم التناسب على الصعيد العالمي بين العرض والاحتياجات والطلب والتوزيع فيما يتعلق بالعاملين الصحيين، والنقص المقدر بنحو ١٨ مليون في عدد العاملين الصحيين المطلوبين لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تنفيذًا فعالًا، وإذ تعترف بأن العاملين الصحيين يشكلون جزءًا لا يتجزأ من جهود بناء نظم صحية قوية وقادرة على التكيف تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة والغايات المتصلة بالتغذية والفقر والصحة والتعليم والمساواة بين الجنسين والعمالة والنمو الشامل والحد من أوجه عدم المساواة،

وإذ تسلّم بأن عدم التناسب على الصعيد العالمي بين العرض والاحتياجات والطلب فيما يتعلق بالعاملين في مجال الصحة العقلية يكتسي طابعًا حادًا على نحو خاص، ولا سيما في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل،

وإذ تشير إلى إعلان ريسيفي السياسي بشأن الموارد البشرية الصحية: تحديد الالتزامات بتحقيق التغطية الصحية الشاملة^(٧)، واعتماد جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين في عام ٢٠١٦ لقرارها ٦٩-١٩ المؤرخ ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٦ المعنون "الاستراتيجية العالمية بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة ٢٠٣٠"^(٨)، الذي دعت فيه جمعية الصحة

(٦) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA63/2010/REC/1، المرفق ٥.

(٧) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة EB134/55، المرفق.

(٨) انظر منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA69/2016/REC/1.

العالمية إلى تقديم الدعم من الشركاء والجهات صاحبة المصلحة من القطاع الصحي وخارجه على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني والمحلي من أجل المشاركة في تنفيذ الاستراتيجية العالمية^(٩) وتحقيق أهدافها المرحلية لعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٣٠ وتقديم الدعم من أجل هذا التنفيذ، بما يتماشى مع الآليات المؤسسية الوطنية من أجل تنسيق خطة مشتركة بين القطاعات بشأن القوى العاملة الصحية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى إقامة شراكات بعيدة المدى من أجل الصحة العالمية لدعم تعزيز جملة أمور منها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وتمتع النساء والفتيات تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان الواجبة لهن بغية المساهمة في القضاء على الفقر وفي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تحسين الإنجازات المحققة في مجال الصحة،

وإذ تشدد على أن الدول الأعضاء تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز التغطية الصحية للجميع التي تشمل إمكانية حصول الجميع على نحو منصف على خدمات صحية ذات نوعية جيدة وتضمن تقديم الخدمات الجيدة النوعية بأسعار معقولة، وخصوصا من خلال آليات الرعاية الصحية الأولية والحماية الاجتماعية، بدعم من المجتمع الدولي وبغية توفير إمكانية حصول الجميع على الخدمات الصحية، ولا سيما الأشخاص الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة، مثل النساء والأطفال،

وإذ تسلّم بضرورة تدريب الاختصاصيين الصحيين للتعامل مع المسائل الصحية المرتبطة بحركات نزوح السكان،

وإذ تؤكد أهمية تعزيز التعاون الدولي والمساعدة الدولية لدعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل بلوغ الأهداف المتعلقة بالصحة، وتوفير إمكانية حصول الجميع على الخدمات الصحية، والتصدي للتحديات الصحية، مع مراعاة الظروف والقدرات الوطنية المختلفة واحترام السياسات والأولويات الوطنية،

وإذ تشدد على إلحاح الحاجة إلى توافر نظم صحية قوية وقادرة على التكيف من أجل تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)^(١٠)، وضمان التأهب لمواجهة الأوبئة والوقاية من أي حالات تفشي الأمراض وكشفها والتصدي لها، وإذ تؤكد على أهمية توافر الاختصاصيين والعاملين الصحيين المتحمسين والمدربين تدريباً جيداً والمجهزين على النحو الملائم،

(٩) المرجع نفسه، المرفق ٧.

(١٠) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA58/2005/REC/1، القرار ٥٨-٣، المرفق.

وإذ تلاحظ أن مسببات الأمراض المعدية الشديدة التي تنطوي على احتمال تفشي الوباء قد تتطور إلى حالات الطوارئ الصحية العامة التي تثير قلقاً دولياً، وإذ تقر بضرورة اتخاذ تدابير التأهب والاستجابة القوية على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي في هذا المجال، وإذ تشدد على إلحاح الحاجة إلى تسريع وتيرة البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية والأدوات التشخيصية مع كفاءة تعزيز سبل الحصول عليها على نحو منصف وبتكلفة ميسورة، من خلال حملة أمور منها التعاون الدولي والشراكات التعاونية،

وإذ تعيد تأكيد الحق في الاستفادة بأقصى قدر ممكن من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، وفي إعلان الدوحة بشأن اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة، وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ المتعلق بتنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة، وفي تعديل المادة ٣١ من الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بعد إتمام الإجراءات الرسمية لقبوله، على النحو الذي اقترحه المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في قراره المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وهي الأحكام التي توفر المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، وبخاصة من أجل تعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية والتشجيع على تقديم المساعدة للبلدان النامية في هذا الصدد، وإذ تدعو إلى القيام، على نطاق واسع وبسرعة، بقبول تعديل المادة ٣١ من الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية،

وإذ تقر باستمرار أهمية إعلان الدوحة بشأن اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة الذي يسلّم بأهمية حماية الملكية الفكرية لتطوير أدوية جديدة، ويقر أيضاً بوجود بواعت قلق من آثارها على الأسعار،

وإذ ترحّب بالإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، الذي اعتمد في الآونة الأخيرة^(١)، وإذ تلاحظ في هذا الصدد تأثير مقاومة مضادات الميكروبات بصفة خاصة على علاج داء السل،

(١) القرار ٧١/٣.

وإذ تسلّم بأن التكنولوجيات السريعة التغير، ولا سيما التكنولوجيات الرقمية، يمكن أن تعزز حصول الناس على الخدمات الصحية وتحسن قدرة النظام الصحي على الاستجابة لاحتياجات الأفراد والمجتمعات المحلية، وترفع من نوعية الخدمات الصحية وفعاليتها،

وإذ تسلّم بضرورة تعزيز القوى العاملة في المجال الصحي للإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تنفيذًا فعالًا،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالاستجابة العالمية للأزمات الصحية^(١٢)، وإذ تسلّم باستمرار أهمية الاستجابة العالمية للأزمات الصحية، وإذ ترحب بالدور القيادي الذي يضطلع به الأمين العام في التصدي للتحديات الواسعة النطاق التي تواجه الأمم المتحدة في هذا الميدان، وإذ تحيط علماً بال مناقشة الجارية بشأن الإجراءات التشغيلية الموحدة التي تستخدمها الجهات الفاعلة الإنسانية لمواجهة الأحداث المتعلقة بالأمراض المعدية الواسعة النطاق في السياقات الإنسانية، وإذ تتطلع إلى المتابعة المستمرة لتقرير الفريق،

وإذ ترحب بتقرير الهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالعمالة في مجال الصحة والنمو الاقتصادي التي أنشأها الأمين العام من أجل توطيد قاعدة الأدلة واقتراح إجراءات لتوجيه وتحفيز إنشاء وظائف في القطاعين الصحي والاجتماعي كوسيلة لتعزيز النمو الاقتصادي الشامل، وإذ تتطلع إلى المناقشات بشأن تقرير الهيئة ومتابعته،

وإذ تحيط علماً بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية، وإذ تقر بضرورة إجراء مزيد من المناقشات بين الدول الأعضاء وجميع الجهات صاحبة المصلحة بشأن الحصول على الأدوية،

وإذ تقر بوجود علاقة وثيقة بين السياسة الخارجية والصحة العالمية وبترابطهما، وإذ تقر في هذا الصدد بأن التحديات العالمية تقتضي تضافر جهود المجتمع الدولي واستمرارها،

وإذ تلاحظ الدور الهام الذي أدته مبادرة السياسة الخارجية والصحة العالمية خلال العشر سنوات الأخيرة في تعزيز التآزر بين السياسة الخارجية والصحة العالمية، وكذلك إعلان أو سلو الوزاري الصادر في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٧، والمعنون "الصحة العالمية: إحدى قضايا السياسة الخارجية الملحة في عصرنا"^(١٣)، الذي يشجع على تعبئة عالمية من أجل النهوض بالصحة، تستند إلى التضامن العالمي والمسؤولية المشتركة،

(١٢) A/70/723.

(١٣) A/63/591، المرفق.

وإذ تؤكد أن على عاتق منظومة الأمم المتحدة مسؤولية مهمة في مساعدة الحكومات على متابعة الاتفاقات المبرمة والالتزامات المعلنة في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة وتنفيذ تلك الاتفاقات والالتزامات تنفيذًا كاملاً، وبخاصة تلك التي تركز على المجالات المتصلة بالصحة،

وإذ تشدد على الدور الهام الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية، بوصفها وكالة الأمم المتحدة المتخصصة في مجال الصحة، وبوصفها الوكالة الرائدة في مجال دعم تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) ولكونها قائدة مجموعة الصحة، في الاستجابة الدولية لحالات تفشي الأمراض وحالات الطوارئ ذات العواقب الصحية، وإذ تشجع على العمل الجاري من أجل إصلاح وتحسين قدرات منظمة الصحة العالمية على الاستجابة لحالات الطوارئ، حسب الاقتضاء، للوفاء بهذه المسؤوليات،

١ - **تحيط علماً مع التقدير** بمذكري الأمين العام اللتين أحال إليهما تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن حالة الأمن الصحي^(١٤) وعن الصحة العالمية والسياسة الخارجية^(١٥)؛

٢ - **تكرر الدعوة** إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للصحة باعتبارها حالة من تمام العافية البدنية والعقلية والرفاهية الاجتماعية بوصفها مسألة هامة وشاملة من مسائل السياسة العامة في الخطط الدولية، إذ هي شرط مسبق للتنمية المستدامة بجميع أبعادها الثلاثة ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتهما، وإلى الإقرار بأن التحديات الصحية الماثلة على الصعيد العالمي تتطلب اتساق السياسات بين مختلف الحكومات وبذل جهود متضافرة ومطرودة ومشاركة بين القطاعات؛

٣ - **تحث الدول الأعضاء** على إيلاء الاعتبار للمسائل المتعلقة بالصحة لدى صوغ سياستها الخارجية؛

٤ - **تهيب بالدول الأعضاء** القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز وتعميق حوارها مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص من أجل تعظيم مشاركتها ومساهمتها في التغلب على التحديات الصحية العالمية، والحفاظ في الوقت نفسه على مصالح الصحة العامة من كل تأثير لا مبرر له بأي شكل من

(١٤) A/71/598.

(١٥) A/71/601.

أشكال تضارب المصالح، سواء أكان حقيقياً أو متصوراً أو محتملاً، وذلك من خلال إدارة المخاطر وتعزيز العناية الواجبة والمساءلة وزيادة الشفافية في العمل؛

٥ - تشجع على زيادة الاتساق بين هيئات الأمم المتحدة وكياناتها في المسائل المتصلة بالصحة العالمية والسياسة الخارجية، بما في ذلك من خلال النظر في اتخاذ الإجراءات ذات الصلة، عند الاقتضاء؛

٦ - تلاحظ اعتماد قرار جمعية الصحة العالمية ٦٩-١٩ المعنون "الاستراتيجية العالمية بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة ٢٠٣٠" (٨) الذي دعت فيه جمعية الصحة العالمية إلى تقديم الدعم من الشركاء والجهات صاحبة المصلحة من القطاع الصحي وخارجه على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني والمحلي من أجل المشاركة في تنفيذ الاستراتيجية العالمية (٩) وتحقيق أهدافها المرحلية لعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٣٠ وتقديم الدعم من أجل هذا التنفيذ، بما يتماشى مع الآليات المؤسسية الوطنية من أجل تنسيق خطة مشتركة بين القطاعات بشأن القوى العاملة الصحية؛

٧ - تهيب بالدول الأعضاء العمل بنشاط على تنفيذ قرارها ١٣٢/٦٩، بما في ذلك وضع التدابير الوقائية الفعالة لحماية العاملين في مجال الصحة، وإذ تلاحظ أن الاستراتيجية العالمية تقترح خيارات سياساتية للدول الأعضاء بشأن هذه المسألة وتيسر الدعم الذي تقدمه منظمة الصحة العالمية إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها ووفقاً للتشريعات والأولويات الوطنية؛

٨ - تشجع الدول الأعضاء على تعزيز آلياتها المؤسسية لتنسيق خطة مشتركة بين القطاعات بشأن القوى العاملة الصحية تشمل السياسات الوطنية ذات الصلة وسياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية الأوسع نطاقاً، تمثياً مع الأولويات الوطنية؛

٩ - تحث الدول الأعضاء على العمل، وفقاً لالتزاماتها الناشئة عن الأحكام ذات الصلة من القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، من أجل تعزيز الحصول على الخدمات الصحية على قدم المساواة، وتطوير نظم صحية مستدامة وقادرة على الصمود للاستجابة بفعالية لحالات تفشي الأوبئة وحالات الطوارئ وتحقيق الدول الأعضاء لتلك النظم، وتنفيذ تدابير فعالة للتصدي لحالات تفشي الأوبئة وحالات الطوارئ بأبعادها الأوسع نطاقاً التي تشمل الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية، بما في ذلك صحة الأم والوليد والطفل، والصحة الجنسية والصحة الإنجابية، والأمن الغذائي والتغذوي، والإسكان والتعليم؛

١٠ - ترحب بإنشاء الأمين العام لفرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية من أجل دعم ورصد تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالاستجابة العالمية للأزمات الصحية^(١٢)، وتحيط علماً بالمناقشة الجارية بشأن الإجراءات التشغيلية الموحدة التي تستخدمها الجهات الفاعلة الإنسانية من أجل مواجهة الأحداث المتعلقة بالأمراض المعدية الواسعة النطاق في السياق الإنساني، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم معلومات محدثة دورياً عن عمل فرقة العمل وتوصياتها، بالتشاور الوثيق مع المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية؛

١١ - تلاحظ أنه لا تزال هناك تحديات قائمة في مجال الصحة العالمية وتتطلب اهتماماً مستمراً، وأن هذا يقتضي العمل على وجه السرعة من أجل الوفاء بالالتزامات بتعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، مع التركيز بوجه خاص في هذا الصدد على التعاون بين الشمال والجنوب وعلى أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتبادل أفضل الممارسات، إضافة إلى بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفق الشروط المتفق عليها من أجل التصدي لأوجه التفاوت في المجال الصحي في سياق القضاء على الفقر والتنمية المستدامة، تمثياً مع الأولويات الوطنية؛

١٢ - تهيب بالشراكات من أجل الصحة العالمية أن تقدم الدعم للدول الأعضاء، بما في ذلك البلدان المنخفضة الدخل، لمساعدتها على الاضطلاع بمسؤولياتها الرئيسية لتسريع وتيرة الانتقال نحو التغطية الصحية للجميع، مما يعني حصول جميع الناس، على قدم المساواة ودون تمييز من أي نوع كان، على المجموعات المحددة على الصعيد الوطني من خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة واللازمة في مجال تعزيز الصحة والوقاية والعلاج والتأهيل وتخفيف الآلام، وعلى الأدوية الأساسية الجيدة والمأمونة والفعالة بأسعار معقولة، مع ضمان ألا تعرض هذه الخدمات والأدوية المستفيدين منها لأي ضائقة مالية، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الفقيرة والضعيفة والمهمشة من السكان؛

١٣ - تهيب بالدول الأعضاء زيادة الاستثمارات وتعزيز العمل اللائق مع الأجور المناسبة في القطاعين الصحي والاجتماعي، وتمكين القوى العاملة الصحية من العمل في بيئات وظروف عمل آمنة واتخاذ تدابير فعالة لاستبقائها وتوزيعها على نحو منصف وعلى نطاق واسع، وتعزيز القدرات على الاستفادة المثلى من القوى العاملة الصحية القائمة، بما في ذلك من خلال توسيع نطاق التعليم والتدريب الصحي في المناطق الريفية وعلى صعيد المجتمعات المحلية، إسهاماً في تحقيق التغطية الصحية للجميع؛

١٤ - **تهيب أيضا** بالدول الأعضاء تعزيز أهمية المدونة العالمية لممارسات التوظيف الدولي للعاملين الصحيين التي وضعتها منظمة الصحة العالمية، وتعزيز فعالية هذه المدونة وتنفيذها^(٦)؛

١٥ - **تلتزم** بدعم ترتيبات نقل التكنولوجيا بشروط مواتية ومتفق عليها بغية زيادة توافر الأدوية والتكنولوجيات ذات الصلة بالصحة والقدرة على تحمل تكاليفها، وبتشجيع الاستفادة من المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، الذي أنشئ ليكون عنصرا من عناصر آلية تيسير التكنولوجيا، من أجل تحديد ودراسة الاحتياجات والثغرات في مجال التكنولوجيا؛

١٦ - **ترحب** بعقد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن مقاومة مضادات الميكروبات واعتماد إعلانه السياسي^(١١) الذي أكد فيه من جديد خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات^(٦)، وأقر بالتحدي الخطير الذي تمثله مقاومة مضادات الميكروبات وبال حاجة إلى اتباع نهج الصحة الواحدة المشترك بين عدة قطاعات، وطلب إلى الأمين العام أن يزود الدول الأعضاء بأحدث المعلومات عن إنشاء الفريق المخصص للتنسيق المشترك بين الوكالات وعن أعماله، آخذا في اعتباره أن توصيات الفريق يفترض أن تقدم إلى الجمعية في دورتها الثالثة والسبعين؛

١٧ - **ترحب أيضا** بعقد الاجتماع الرفيع المستوى لعام ٢٠١٦ بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز واعتماد الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠^(١٧)، الذي يحدد الأهداف الواجب تحقيقها بحلول عام ٢٠٢٠، ويؤكد من جديد الالتزام بالقضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠؛

١٨ - **ترحب كذلك** بتقرير الهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالعمالة في مجال الصحة والنمو الاقتصادي وتدرك الحاجة إلى النظر في التوصيات الصادرة عنها واتخاذ إجراءات بشأنها بهدف الإسهام في تحقيق النمو الاقتصادي الشامل على الصعيد العالمي، وإيجاد فرص العمل اللائق وتحقيق التغطية الصحية للجميع، ومن أجل التنفيذ الفعال لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٨) وبلوغ الغايات المدرجة في أهداف التنمية المستدامة؛

(١٦) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA68/2015/REC/1، المرفق ٣.

(١٧) القرار ٧٠/٢٦٦، المرفق.

(١٨) القرار ٧٠/١.

١٩ - تشجع على اتخاذ إجراءات لدعم إنشاء نحو ٤٠ مليون وظيفة جديدة في القطاعين الصحي والاجتماعي بحلول عام ٢٠٣٠، مع إيلاء اهتمام خاص لسد أوجه النقص في العاملين الصحيين الذي يُتوقع أن يصل إلى ١٨ مليوناً بحلول عام ٢٠٣٠، ولا سيما في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل على النحو الذي أوصت به الهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالعمالة في مجال الصحة والنمو الاقتصادي؛

٢٠ - تحث الدول الأعضاء على النظر في توصيات الهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالعمالة في مجال الصحة والنمو الاقتصادي، بما في ذلك وضع الخطط المشتركة بين القطاعات والاستثمار في التعليم وخلق فرص العمل في القطاعات الصحية والاجتماعية؛

٢١ - تلاحظ المبادرة الداعية إلى عقد مؤتمر وزاري عالمي بشأن مكافحة السل في سياق الصحة العامة وأهداف التنمية المستدامة في موسكو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧؛

٢٢ - تقرر عقد اجتماع رفيع المستوى في عام ٢٠١٨ بشأن مكافحة السل، وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، باقتراح خيارات وطرائق لتنظيم هذا الاجتماع، بما في ذلك النواتج المحتملة، بالاستفادة من الجهود القائمة في هذا الصدد؛

٢٣ - تطلب إلى الأمين العام تشجيع إجراء مناقشة بين الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة بشأن الخيارات السياساتية الملائمة لتعزيز فرص الحصول على الأدوية والابتكار والتكنولوجيات الصحية، وكذلك الجوانب العامة الأخرى، آخذاً في اعتباره، حسب الاقتضاء، جميع التقارير ذات الصلة، مثل تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية وتقرير منظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية المعنون تعزيز الحصول على التكنولوجيات الطبية والابتكار؛

٢٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام، بالتعاون الوثيق مع المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية والمدير العام لمنظمة العمل الدولية، وكذلك مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، في إطار البند المعنون "الصحة العالمية والسياسة الخارجية"، بشأن تفعيل الإجراءات الفورية وخطة العمل الخمسية للهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالعمالة في مجال الصحة والنمو الاقتصادي.

الجلسة العامة ٦٣

١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦